اقرار بالاذن باجراء تعديلات

أقر أنا" المؤجر المالك " بموافقـتى عـلى قيـام السـيد/..... " المسـتأجر" بـاجراء تعـديلات بـالعين المؤجرة منى له بموجب عقد الايجار المؤرخ / / والكائنة بالعقار رقم تنظيم شارع قسم محافظة..... على أن تقتصر هذه التعديلات على وليس له اجراء غيرها على أن تتم على اساس فنية سليمة وبمعرفة احد المهندسين المختصـين ، ويكـون المستأجر السيد/..... مسئولا عن كافة الاضرار التى تلحق بالعقار بسبب ههذ التعديلات فى اى وقت .

" تقتصر المسئولية فى هذه الحالة على تصحيح الاعمال والتعويض ولكن لا يجوز الحكم بالاخلاء فذلك مقصور على اجراء تعديلات ضارة بالعقار بدون اذن المؤجر اما وقد صدر الاذن فلا يجوز طلب الاخلاء مهما بلغت الاضرار "

وهذا اقرار منى بذلك ،

تحريرا فى / / (المقر)